[353] ركعة من صلاة الغداة (هل أتى على الانسان)، ثم قرأ أبو الحسن (عليه السلام): (فوقاهم ا شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا) (1) (14996) 5 - علي بن إبراهيم، في (تفسيره) قال: قال الصادق (عليه السلام): اطلبوا الحوائج يوم الثلاثاء، فانه اليوم الذي ألان ا فيه الحدود لداود (عليه السلام). (14997) 6 - أحمد بن أبي عبد ا البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن عبد الرحمن بن عمران الحلبي (1)، عن رجل، عن أبى عبد ا (عليه السلام) قال: لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه الحاجة. ورواه الصدوق مرسلا. (14998) 7 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في (كتاب (الرجال) قال: وفي كتاب آخر لابي جعفر الثاني (عليه السلام) إلى علي بن مهزيار: وأنا أسال ا أن يجعل لك الخيرة فيما عزم لك من الشخوص في يوم الاحد، فأخر ذلك إلى يوم الاثنين إنشاء ا. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في الصوم (1)، ويأتي ما يدل عليه (2)، وما تضمن الرخصة في السفر يوم الاثنين محمول على الجواز أو التقية.

---

(1) الانسان 76: 11. - تفسير القمى 2: 199. 6 - المحاسن: 346 / 14. (1) في المصدر: عبد ا بن عمران الحلبي. (2) الفقيه 2: و 174 / 776. - 7 رجال الكشى 2: 826 / 1040. (1) تقدم في الحديث 2 من الباب 22 من أبواب الصوم المندوب. (2) يأتي في الحديث 3 من الباب 6، وفى الحديث 9 من الباب 7، ويأتى ما ينافيه في الحديثين 1، 4 من الباب 6، وفى الحديث 10 من الباب 7 من هذه الابواب. (*)